

الشحومي: تسلمت استجواباً مقدماً إلى وزير الدولة لشؤون الإسكان



احمد الشحومي

أعلن رئيس مجلس الأمة بالإنيابة أحمد الشحومي عن تسلمه استجوابا موجه من النائب فايز الجمهور إلى وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايح مكونا من محورين.

وقال الشحومي في تصريح صحافي بمجلس الأمة أمس: «تسلمت بصفتي رئيساً لمجلس الأمة بالإنيابة الاستجواب المقدم

من النائب فايز غنام الجمهور الموجه إلى وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشحومي.» وفقاً

لأحكام المادة (135) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة تم تنفيذ ما يلزم بإبلاغ سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ

طالب النائب يوسف الغريب الحكومة بإيجاد حلول فورية لزيادة سيولة بنك الائتمان وقض الاشتباك بين الجهات الحكومية.

وقال الغريب في تصريح صحفي إن الحل الوحيد والمتاح حالياً يتمثل في رفع رأس مال بنك الائتمان وضخ أموال لتغطية القروض

والإنهاء من أكبر عدد من الطلبات الإسكانية المتوقفة حالياً والمتنتزة من سنوات . واعتبر أن عجز بنك الائتمان عن توفير سيولة للمشاريع الإسكانية بما فيها القسائم الموزعة غير مقبول تماماً ويحتاج إلى تدخل حكومي عاجل وسريع.

وأكد على أن ضخ الأموال في الفترة

القادمة وبسرعة سيهيئ أزمات عدة أهمها قضية أذونات مدينة المطلاع ويساهم في اكتمال عملية تخصيص مشروع جنوب سعد العبدالله المتوقفة.

وثن الغريب الأخبار المتداولة عن توجه مجلس الوزراء لعقد اجتماعه بمقار أحد المشاريع الإسكانية، متمنياً أنه في هذا

الغريب يطالب الحكومة بتدخل عاجل لزيادة سيولة بنك الائتمان

الاجتماع المنتظر أن تجد الحكومة الحلول الجذرية لكافة المشاكل. وأوضح أنه على رأس القضايا التي تحتاج إلى حلول عاجلة قضية تأخر طرح مناقصات الكهرباء والماء والطرق وكافة الخدمات في المدن الجديدة، إضافة إلى ضرورة قفض الاشتباك بين الوزارات والذي كان سبباً في تفاقم القضية الإسكانية

المناور يقترح تقييد التأجير في المناطق السكنية للهيئات الدبلوماسية والبعثات القنصلية



اسما المناور

بعض الهيئات الدبلوماسية والبعثات القنصلية قبل صدور القانون داخل بعض المناطق السكنية

بقانون رقم 35 لسنة 1978 وتعديلاته قد خلا من أي نص يقيد مسالة تأجير العقارات فيما يكشف عن فراغ تشريعي تدرع به الوزارات والهيئات والمؤسسات الأخرى في الدولة عن منع تأجير تلك المنازل والقسائم على هذا النحو. وهو ما استلزم تقديم هذا الاقتراح بقانون لمعالجة الخلل التشريعي وسد أي ثغرة تتدرع بها أي جهة في هذا الشأن من خلال النص على عدم جواز التعاقد على تأجير أي منزل أو مبنى أو قسيمة في المناطق السكنية لأي من الهيئات الدبلوماسية أو البعثات القنصلية متى كان استخدام المبنى أو القسيمة مخصص لارتجاده من قبل المراجعين، ويعتبر باطل كل تعاقد يتم خلافاً لذلك.

كما تم النص في الاقتراح بقانون على عدم جواز تجديد التعاقدات السابقة متى كانت تخالف نص الفقرة السابقة، وذلك لمعالجة الخطأ القائم في وجود

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. وجاء في المذكرة الإيضاحية أنه على ضوء ما تبين من مشاكل يعاني منها قاطني المناطق السكنية بسبب قيام بعض ملاك المنازل والقسائم بتأجير أملاكهم لبعض الهيئات الدبلوماسية أو البعثات القنصلية التابعة لهم والتي تستقبل مراجعين من جنسيات عدة علاوة على مواطني تلك الهيئات والبعثات المقيمين في البلاد. ويؤدي ذلك إلى زحمة مرورية وإزعاج لأهالي المنطقة مع ما يترتب على ذلك من محاذير أمنية نتيجة الكثافة العددية المترتبة على المبنى المؤجر، وهو ما أدى إلى انزعاج الجيران بشكل مباشر

ولا يجوز تجديد التعاقدات السابقة متى كانت تخالف نص الفقرة السابقة.» (مادة ثانية) إيجار العقارات الصادر بالمرسوم

أعلن النائب أسامة المناور عن تقديمه اقتراح بقانون بشأن إضافة مادة برقم 5 مكرر للمرسوم بقانون رقم 35 لسنة 1978 في شأن إيجار العقارات وتعديلاته.

وجاء في نص الاقتراح (مادة أولى)

يضاف للمرسوم بقانون رقم 35 لسنة 1978 في شأن إيجار العقارات وتعديلاته مادة برقم «5 مكرر» ونصها الآتي:

لا يجوز التعاقد على تأجير أي منزل أو مبنى أو قسيمة في المناطق السكنية لأي من الهيئات الدبلوماسية أو البعثات القنصلية متى كان استخدام المبنى أو القسيمة مخصص لارتجاده من قبل المراجعين، ويعتبر باطل كل تعاقد يتم خلافاً لذلك.

ولا يجوز تجديد التعاقدات السابقة متى كانت تخالف نص الفقرة السابقة.» (مادة ثانية)

رياض عواد

أعلن النائب فايز الجمهور عن تقديمه باستجواب إلى وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايح من محورين.

وأوضح الجمهور في تصريح بالمرکز الاعلامي لمجلس الأمة أن المحور الاول يتعلق

بالتهرب من المسؤولية الوزارية وتخلي المؤسسة العامة للرعاية السكنية عن دورها في مدينتي المطلاع وجنوب سعد العبدالله. وأضاف ان «المحور الثاني يتعلق بتواطؤ وزير الإسكان مع وزير المالية وبنك الائتمان لفرض قانون التمويل العقاري كخيار وحيد لتمويل القروض الإسكانية العقارية لمصلحة البنوك والتجار.»

وبين أن لجنة شؤون الإسكان البرلمانية عملت منذ بداية تشكيلها على حل مشكلة الكويت وكانت مشكلات مدينة المطلاع وجنوب سعد العبدالله هي مقدمة اتهامات للجنة.

وأشار إلى أن اللجنة استعرضت في اجتماعاتها الأولى بحضور اللجان التطوعية ومؤسسة الرعاية السكنية، المشاكل التي تحول دون توزيع المساكن في مدينة جنوب سعد العبدالله.

وبين أنه وبالحد والإصرار تمت إزالة جميع المعوقات في مدينه سعد العبدالله خلال 7 اشهر، رغم أن الحكومة لم تستطيع إلزاتها منذ 17 سنة، مؤكداً أنه لم يتبق مؤسسة الرعاية السكنية أي عثر أو حجج لعدم توزيع وحدات هذه المدينة التي ينتظرها عشرات الآلاف من الأسر الكويتية. واعتبر الجمهور أن التعلل بعدم توفر

المادة المالية هدفه حماية وزير المالية، مؤكداً تاييده استجواب النائب الدكتور صالح المطيري لوزير المالية.

وقال الجمهور «سأكون أول الموقعين على كتاب طرح الثقة في وزير المالية، مضيفاً أن «الكلمة العليا ستكون للشعب الكويتي في قاعة الشيخ عبدالله السالم»

محاور استجواب المحور الأول

التهرب من المسؤولية الوزارية بالتخلي عن دور المؤسسة العامة للرعاية السكنية في مدينتي المطلاع وجنوب سعد العبد الله لقد نقض السيد الوزير وعوده للشعب الكويتي في 9 ابريل 2021 بوسائل الاعلام، وفي لجنة شؤون الإسكان في مجلس الأمة، في إصدار شهادة لمن يهجم الأمر لأن البناء في مدينة المطلاع وتوزيع مدينة جنوب سعد العبد الله على المخطط قريباً. كما سنوضح ببيان في الآتي:

1 – مدينة المطلاع السكنية: تعتبر مدينة المطلاع أكبر مشروع إسكاني في تاريخ الكويت وأضخم المشاريع 102 كيلومتر مربع وتضم نحو 28288 قسيمة سكنية، ومن المخطط أن يصل عددها إلى نحو 400 ألف نسمة خلال السنوات العشر القادمة.

وفي سنة 2015 وزعت المؤسسة العامة للرعاية السكنية الوحدات على المخطط، وبعد مرور 6 سنوات كاملة تم توزيع شهادات من يهجم الأمر لإذن البناء لأربع ضواحي من أصل 12 ضاحية أي (9002) وحدة سكنية. ثم أوقف الوزير توزيع تلك الشهادات بسعد 19286 وحدة سكنية في 8 ضواحي من المدينة ليجرم نحو (140) كويتيين من حقه في السكن إلى أجل غير مسمى، متحججا بعدم قدرة بنك الائتمان بمنح القروض العقارية لتلك الوحدات.

وفي اجتماع لجنة الإسكان البرلمانية بتاريخ 2021/ 8/ 5، طلبت اللجنة من الوزير توزيع شهادات لمن يهجم الأمر لإذن البناء لباقي ضواحي مدينة المطلاع الثمانية ، باعتبار ذلك من اختصاص المؤسسة العامة للرعاية السكنية ، وجعل وزير المالية يتحمل



فايز الجمهور

فبعد إعلانه في أبريل ويونيو 2021 عن قرب توزيع القسائم على المخطط في مدينة جنوب سعد العبد الله، تراجع عن ذلك في رده على سؤال للزميل عضو مجلس الأمة أسامة أحمد المناور في 2021/ 8/ 10، بأنه سيتم توزيع قسائم مشروع جنوب سعد العبد الله على المخطط بعد الانتهاء من التنسيق مع وزارة المالية بخصوص توفير ميزانية المشروع، في حين أن الثابت وقبل شهرين من رد الوزير أن التنسيق بين مؤسسة الرعاية السكنية ووزارة المالية قد تحقق في تاريخ 2021/ 06/ 13 وفقاً لكتاب وزارة المالية رقم 12512 / 2021 المرسل لمؤسسة الرعاية السكنية في هذا الخصوص والمتضمن عدم وجود مانع لديها في إدراج تكليف المشروع بميزانية المؤسسة 2022/ 2023، فضلاً عن أنه تم ادراج مبلغ 30 مليون دينار في ميزانية مؤسسة الرعاية السكنية 2022/ 2021 خصصت لإنشاء الطرق الرئيسية في مدينة جنوب سعد العبدالله وقامت المؤسسة باستيعاد مشروع الطرق الرئيسية في المدينة من قائمة المشاريع المزمع انشائها.

مما يؤكد عدم صحة البيانات التي يضمنها الوزير خطاباته في الرد على أسئلة النواب بخصوص توزيع قسائم مدينة جنوب سعد العبدالله ويؤكد عدم جدية في توزيع قسائم المدينة على المخطط. لذلك امتناع الوزير عن إجراء توزيع مدينة جنوب سعد العبدالله على المخطط مؤذاه مساءته سياسياً وأقصادته عن منصبه الوزاري.

المحور الثاني: تطاؤ الوزير المستجوب مع وزير المالية وبنك الائتمان لفرض قانون التمويل العقاري كخيار وحيد لتمويل القروض العقارية لمصلحة البنوك التجارية. تراجع وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير المالية وبنك الائتمان لفرض قانون التمويل العقاري كخيار وحيد لتمويل القروض العقارية وذلك لمصلحة البنوك التجارية على حساب مصالح المواطنين والمال العام.

ثانياً : بنك الائتمان الكويتي بالرغم من أنه طالب الحكومة في 2018 بزيادة رأسماله حتى يستمر في تحقيق أهدافه في تمويل القروض الإسكانية، إلا أنه لم يعلن مرة واحدة عدم قدرته على تمويل القروض الإسكانية، بل أكد نائب رئيس مجلس الإدارة وزير العام لبنك الائتمان، في 2020/ 08/ 23 استعداد البنك لتلبية طلبات القروض الإسكانية للمواطنين المتقدمين للحصول على قسائم ضمن مشروع المطلاع وجنوب عبد الله المبارك حال بدء المؤسسة العامة للرعاية السكنية في التوزيع، لكن البنك عاد بعد ذلك ليؤكد في إصرار على حتمية إصدار قانون التمويل العقاري كخيار وحيد لتمويل القروض العقارية رغم أن قانون بنك الائتمان يجيز له في المادة السابقة منه الاقتراض من الحكومة أو بضمائنها مبلغ لا يجاوز رأس ماله المدفوع.

ثالثاً : في 2021/ 4/ 6، صدر مرسوم اميري رقم 70 لسنة 2021، بنقل تبعية الإشراف على بنك الائتمان الكويتي

الجمهور: استجواب من محورين لوزير الدولة لشؤون الإسكان

الاجتماعية التي تلتزم الدولة بتوفيرها للمواطنين كالتعليم والصحة وغيرهما. وتبدو خطورة رهن الوزير لصلاحيات واختصاصات المؤسسة العامة للرعاية السكنية، بمخطط وزير المالية وبنك الائتمان الكويتي بفرض قانون التمويل العقاري خيار وحيد للتمويل، في بيان خطورة هذا القانون وفق صياغة مشروع القانون الذي أحالته الحكومة إلى مجلس الأمة في مايو 2021 والذي يتالف من (11) مادة، ويعتبر هذا المشروع بقانون دليل الفشل المبكر في عدم وضع رؤية واضحة لحل المشكلة الإسكانية.

خطورة مشروع قانون التمويل العقاري في الآتي:

ينسف مفهوم الرعاية السكنية، فالقانون يعد تخلياً من الحكومة عن أحد التزاماتها الحالية بتوفير السكن الخاص للمواطن وقد يكون مقدمة لانسحابات جديدة من دعامات أخرى.

إمكانية بيع العقار المهرود من قبل البنك المرتهن في حال تعثر المواطن (الراهن) في السداد مما يعد تهديداً لاستقرار الاسرة الكويتية.

فتح الخزانة العامة للدولة أمام البنوك التجارية لتعرق منها بلا حدود من خلال فوائد القروض على حساب المصالح العام مما يعد استيلاء على المال العام بصورة مقلنة.

وعلى ذلك، فالرهن العقاري الذي يسمح بنزع ملكية المتعثر عن السداد، وهذا أمر وارد في حال إقرار هذا القانون، فهل ستقبل الدولة أن تعالج قصورها في حل الأزمة الإسكانية بتفعيل قانون قد يتسبب في تشريد الأسر وعدم استقرارها ؟

وعلى ذلك، فالحزن العقاري الذي يسمح بإعطاء الإقتضائية السياسية والإدارية والفنية والهندسية، بل والثقافية في كافة المجتمعات. فالنزاد السكاني بمعدل معين يستلزم زيادة الإسكان بنفس المعدل وإلا تكدست طلبات الحصول على سكن من جانب الأسر الجديدة، وهنا تبدأ المشكلة الإسكانية لتتحول إلى أزمة مجتمعية.

والوزير فشل في التعامل مع كافة جوانب المشكلة الإسكانية، فلم يكن له دور في حل معضلة تباطؤ أجهزة الدولة في تخصيص الأراضي لمصلحة المؤسسة العامة للرعاية السكنية لتنفيذ مشروعاتها، واحتكار الأراضي والالتزام بمواعيد التوزيعات، وهو ما يسهم في ارتفاع تكلفة السكن بما يفوق دخل أكثر من نصف الأسر الكويتية، إضافة إلى ارتفاع الخبايا لأسعار الأراضي إلى حد يفوق القدرة الشرائية للمواطنين.

وتخلي الوزير عن مسؤولياته والتأخير في التوزيعات المستحقة في مشروع المطلاع وجنوب سعد العبد الله وعدم إزالة المعوقات في أرض منتهز أبو حليفة وغيرها من المشروعات الإسكانية، يكلف المال العام سنوياً أكثر من 250 مليون دينار قيمة بدل الإيجار لمستحقي الرعاية السكنية، حيث تشير الإحصائيات إلى أن تكلفة بدل الإيجار للمواطنين في الكويت خلال السنوات الخمس الماضية بلغت نحو 1.1 مليار دينار، بالرغم أن قيمة بدل الإيجار لا تشكل سوى (35%) من القيمة الفعلية للإيجار.

لم يحاول الوزير على السؤال المتكرر في معظم الأسئلة البرلمانية لأخوة أعضاء مجلس الأمة: ما الجول الوزيري هل تستطيع أن تحدد جدولاً زمنياً من تسليم المواطن الطلب الإسكاني حتى يتسلم البديل السكني فعلياً؟